

الإِسْلَامُ رُؤْيَا عِلْمِيَّةً لِرِسَالَةِ اللَّهِ لِلْبَشَرِيَّةِ

الفصلُ الثَّانِي عَشْرَ

إِقَامُ الصَّلَاةِ

"رَجَالٌ لَا تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ
الزَّكَاةِ" ^٧

(النور ، 24 : 37)

أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مُقَدِّمَةٌ

فُرضت الصلوات الخمس على المسلمين عندما تلقى النبي الكريم محمد ، عليه أفضل الصلاة والسلام ، الأمر بأدائها من الله ، عز وجل ، فوق السماء السابعة ، أثناء رحلة الإسراء والمعراج. وبعد

عودته إلى الأرض ، قام جبريل ، عليه السلام ، بتعليمه كيفية أدائها ، بما في ذلك حركاتها ، وما يتلى في كل منها. [1]

كما فُرض الوضوء قبل الصلاة ، استعداداً لها ، وذلك باستعمال الماء لتنظيف اليدين والقدمين ، والأنف والوجه والذراعين والأذنين ، ومسح الشعر والقدمين. والمحصلة أن الله ، سبحانه وتعالى ، أراد لعباده أن يكونوا على حالة دائمة من النظافة ، التي تعود بالفائدة الصحية المباشرة على العباد. [2]

وتشتمل حركات الصلوات الخمس (الفجر والظهر والعصر والمغرب والعشاء) على الوقوف والركوع والسجود والجلوس ، التي تعلمها المسلمون من رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، ونقلوها لبعضهم البعض ، جيلاً بعد جيل ، كما وصفها علماءهم في كتبهم. [3]

وللصلاة فوائد جمة ، خاصة إذا ما تم أداؤها بشكل صحيح ، باستكمال شروطها وأركانها وواجباتها وسننها. فمثلاً ، تمثل حركات الصلاة نشاطاً رياضياً يومياً ، مستمراً طيلة العام ، مما يؤدي إلى صحة الجسد وسلامته. فالوقوف تنشط للجسم ، خاصة بعد النوم أو الجلوس والاسترخاء. والانحناء أثناء الركوع يؤدي لتمدد عضلات الظهر والعمود الفقري ، الأمر الذي يريحهما من الضغط الناتج عن الجلوس أو الوقوف لساعات طويلة في كل يوم. أما السجود ، فإنه يزود الدماغ بكميات أكبر من الدم ، المحتوي على مزيد من الأكسجين والعناصر الغذائية. كما أنه يتيح للدماغ التخلص من الموجات الكهرومغناطيسية ، التي تأتيه من الأجهزة الكهربائية والإلكترونية المتواجدة في المنازل وأماكن العمل وحتى في الشوارع. ويؤدي الجلوس إلى تمدد عضلات الأفخاذ والأرجل والأربطة والأوتار المتصلة بها ، فتصبح أكثر ليونة وقوة وصحة. [4]

وفي نفس الوقت ، تشتمل حركات الصلاة على فوائد روحية جمة ، متمثلة في التأمل والتفكير في معاني آيات القرآن الكريم التي يتم ترثيلها ، وكلمات التسبيح والتعظيم والتحميد لرب العالمين ، التي تُذكر في كل منها. فالتأمل والتفكير في تلك المعاني يؤديان إلى المحافظة على السلامة العقلية الداخلية للمتعبد ، الذي يصبح أكثر اطمئناناً في هذا العالم المتلاطم. وأهم من ذلك كله ، أن الصلوات الخمس تجعل المتعبد على اتصال مستمر بخالقه ، الأمر الذي يؤثر في سلوكه بشكل إيجابي ، كما يقوي النفس الإنسانية ويسهم في سلامتها وصحتها.

مَوَاقِيتُ أَداءِ الصَّلَوَاتِ الخَمْسِ

وينبغي أن تؤدي الصلوات الخمس في أوقاتها ، كما ذكرها النبي ، عليه الصلاة والسلام ، وكما حددتها العلاقة اليومية المتغيرة ما بين الأرض والشمس. فلا خلاف على أن صلاة الفجر ينبغي أن تؤدي قبل شروق الشمس ، وأن المغرب بعد غروبها. أما صلاة الظهر ، فإنها تحين بعد الزوال ، أي بعد تسع دقائق من وصول الشمس إلى كبد السماء ، ويبدأ الإنسان في رؤية ظله ، كما أنها تقع بعد أن يحين منتصف الوقت ما بين طلوع الشمس وغروبها. وتحين صلاة العصر بعدما يصبح ظل الشيء أكبر من مثله. [5]

وهناك خلاف على تحديد بداية كل من الفجر والعشاء ، مما أدى إلى ظهور طرق حساب مختلفة بشأنهما في أرجاء مختلفة من العالم. والمتفق عليه بنص الحديث أن وقت صلاة العشاء يبدأ بعد غياب الشفق الأحمر للشمس من الأفق ، ويستمر إلى ثلث الليل أو إلى نصفه ، إن كانت هناك ضرورة لذلك. وظهر الاختلاف على تحديد وقت غياب الشفق الأحمر. فمثلاً ، عند مقارنة مواقيت صلاتي الفجر والعشاء ، لمدينة أطلنطا ، بولاية جورجيا الأميركية ، حسب تقويم أم القرى والجمعية الإسلامية في أميركا الشمالية (ISNA) ، (إسنا) ، في اليوم الأول من الخمسة أشهر الأولى من عام 2019 ، يتبين لنا اختلافاً ظاهراً بين التقويمين. [6]

فبالنسبة لميقات صلاة الفجر ، فإن تقويم أم القرى يحدده بحوالي 17-20 دقيقة قبل تقويم إسنا ، مما يشير إلى احتمال أداء صلاة الفجر قبل وقتها لمن يتبع تقويم أم القرى. أما بالنسبة لوقت العشاء ، فإنه يتأخر حسب تقويم أم القرى بحوالي 19-25 دقيقة عنه حسب تقويم إسنا ، الأمر الذي يشق على الناس ، خاصة خلال أشهر الصيف التي يقصر فيها الليل. ونتيجة لهذه الاختلافات ، قام بعض العلماء ، مثل ابن عثيمين بانتقاد تقويم أم القرى ، مما يدعو إلى إعادة النظر فيه. [7]

عَدَدُ الرَّكْعَاتِ فِي كُلِّ صَلَاةٍ

تشتمل الصلاة في الإسلام على حركات جسدية مصاحبة لقراءة ما تيسر من القرآن الكريم ، وعلى كلمات في تسبيح الله ، سبحانه وتعالى ، وتعظيمه وتحميده ، تقال في كل حركة ، تمييزاً وتوقيتاً لكل منها. وتتكون كل صلاة من عدد محدد من الركعات ، التي تتضمن الوقوف والركوع والسجود والجلوس على الأرض ، وكلها حركات رياضية فريدة في نوعها ، تختلف عما يقوم به الناس في أنشطتهم اليومية. وتتأتى فائدتها بتكرارها المنتظم خلال اليوم الواحد ، بعدد متوسط من الركعات لا هو قليل لا يحقق الفوائد المرجوة ، ولا هو كثير يتعسر أدائه. فهناك سبع عشرة ركعة مفروضة ، ومثلهن على الأقل من السنة ، زيادة في الفائدة الروحية والجسدية لمن استطاع القيام بها ، وهي كما يلي: [8]

1. الفجر: ركعتان مفروضتان ، وركعتان من السنة ، تُصَلَّى قبل الفرض.

2. الظهر: أربع ركعات مفروضة ، وأربع ركعتان من السنة ، اثنتان قبل صلاة الفرض واثنتان بعدها.

3. العصر: أربع ركعات مفروضة ، وركعتان مستحبتان قبلها.

274 الإسلام: رُؤْيَةٌ عِلْمِيَّةٌ لِرِسَالَةِ اللَّهِ لِلْبَشَرِيَّةِ ، تأليف حسن علي النجار

4. المغرب: ثلاث ركعات مفروضة ، وركعتان مستحبتان قبلها ، وركعتان من السنة ، تصلى بعد الفرض.

5. العشاء: أربع ركعات مفروضة ، ، وركعتان مستحبتان قبلها ، وركعتان من السنة ، تصلى بعد الفرض ، ثم الوتر بعدهما. [9]

صَلَاةُ الْفَجْرِ ، كَمِثَالٍ عَلَى كَيْفِيَّةِ آدَاءِ الصَّلَاةِ

يمكن تقسيم القيام بالصلاة إلى إحدى عشرة مرحلة ، وفي ما يلي تطبيق لذلك على صلاة الفجر ، لكونها أصغر الصلوات ، من حيث عدد الركعات:

أولاً: الوُضوءُ

على المسلم أن يكون نظيفاً في كل الأحوال ، وذلك بالاستحمام المنتظم. وقد أمرنا الخالق ، عز وجل ، بالنظافة قبل كل صلاة ، وذلك بالقيام بالوضوء ، الذي يتضمن تنظيف أعضاء الجسم الخارجية بالماء. ويشمل ذلك اليدين والفم والأنف والوجه والذراعين والأذنين ، ومسح الشعر والقدمين. وإذا ما تعذر وجود الماء ، فللمرء أن يتيمم ، محاكاة للوضوء ، وذلك بمسح الوجه والكفين. ويحقق الوضوء أو التيمم ارتقاء الإنسان إلى مرتبة روحية أفضل ، استعداداً لمخاطبة خالقه والوقوف بين يديه في أحسن حالة ممكنة. [10]

ثانياً: استقبَالُ الْقِبْلَةِ

ينبغي على المسلم أن يستقبل القبلة عند كل صلاة ، وذلك بالاتجاه بوجهه نحو الكعبة المشرفة ، أول بيت لعبادة الله على الأرض ، وذلك تنفيذاً لأمره ، سبحانه وتعالى ، الذي تضمنته الآية الكريمة 2: 150 ، "وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ (البقرة ، 2: 150).

وعلى الأصحاء الوقوف على أرضية نظيفة ، بينما رُخص للمرضى أن يصلوا على أية حال تناسبهم ، كالجوس أو الاضطجاع على ظهورهم أو على جنوبهم. وفي كل الأحوال ، على المصلي أن يتحرى اتجاه القبلة ، الذي أصبح أمراً يسيراً في أيامنا هذه ، من خلال الشبكة العالمية ، الموجودة على أجهزة الهواتف الذكية. كما يمكن معرفة اتجاه القبلة بصفة عامة باستخدام البوصلة. لكن ذلك يتطلب معرفة درجة المدينة ، وهي معلومة منشورة على مواقع عديدة في الشبكة العالمية ، تعني بهذا الأمر.

ثَالِثًا: الْأَذَانُ

الأذان للصلاة هو إعلان بقدوم وقتها ، ولذلك فهو فرض كفاية ، كما جاء في الحديث الشريف الذي رواه مالك بن الحويرث ، عن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، بأنه قال: "ارجعوا إلى أهليكم ، فأقيموا عندهم وعلموهم ومروهم ، فإذا حضرت الصلاة ، فليؤذن لكم أحدكم ، وليؤمكم أكبركم." وقد أقر الرسول ، عليه الصلاة والسلام ، كلمات الأذان بناء على رؤيا للصحابي عبد الله بن زيد بن عبد ربه ، رضي الله عنه ، رأى مثلها عمر بن الخطاب ، رضي الله عنه. وكان الصحابي بلال بن رباح ، رضي الله عنه ، أول من نادى به ، لجمال صوته. ونص الأذان كما يلي: [11]

أَلْأَذَانُ

الله أكبرُ اللهُ أكبرُ ، اللهُ أكبرُ اللهُ أكبرُ

أشهُدُ أَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، أشهُدُ أَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ

أشهُدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ، أشهُدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ

حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ

حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ

اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ،

لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

رَابِعًا: إِقَامَةُ الصَّلَاةِ

إقامة الصلاة هي الإعلان الثاني للصلاة ، الذي ينادى به قبل البدء في الصلاة مباشرة ، سواء كانت صلاة جمعية أم فردية. وتشتمل على كل ما جاء في الأذان ، ولكن بدون تكرار الشهادتين والنداءين للصلاة والفلاح ، مع إضافة عبارة "قد قامت الصلاة" مرتين ، كما يلي: [12]

اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ

حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ

اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ

خَامِسًا: النَّيَّةُ وَالتَّكْبِيرُ

عندما يقف المسلم للصلاة ، فإنه يكون قد نوى لأدائها. لذلك ، فمن غير الضروري أن يتلفظ بالنية ، إلا عند الشافعية ، الذين استحبوا التلفظ بها. وهناك إجماع على التكبير ، أي على قول: "الله أكبر" ، إيداناً ببدء الصلاة ، وذلك جهراً للإمام وسراً للمأموم والمنفرد ، وأجاز المالكية جهراً للجميع. وقال النووي الشافعي ، رحمه الله: "أما غير الإمام ، فالسنة الإسرار بالتكبير ، سواء المأموم والمنفرد." ومن سنن الصلاة رفع الكفين فوق المنكبين وبمحاذاة الأذنين ، تأسيساً

بما كان يفعله الرسول ، عليه الصلاة والسلام ، الذي أتاح للناس خيارات عديدة ، تسهلاً عليهم. [13]

سَادِسًا: قِرَاءَةُ الْفَاتِحَةِ

بعد استقبال القبلة وتكبيرة الإحرام ، يضع المصلي اليد اليمنى على اليسرى ، فوق السرة وأسفل الصدر ، أو أسفل السرة ، أو حتى يرسل اليدين كلية. وفي كل هذه الأحوال ، يمثل ذلك تادباً مع الله ، عز وجل. ثم يستعيز المصلي بالله قائلاً: " أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ." ويقرأ سورة الفاتحة ، التي تمثل المرحلة السادسة من الصلاة ، وهي أول سورة في القرآن الكريم.

ولا خلاف على أن جميع سور القرآن الكريم تبدأ بالبسملة ، مع أنها ليست جزءاً منها ، فيما عدا سورة التوبة ، التي لا تبدأ بها. لكن هناك خلاف عما إذا كانت جزءاً من الفاتحة أم لا. وعلى الرغم من ذلك الخلاف ، على المأموم والمنفرد في الصلاة أن يبدأ بالاستعاذة والبسملة سراً ، قبل قراءة الفاتحة في الركعة الأولى ، والبسملة فقط في الركعات الأخرى. أما الإمام ، فله أن يجهر بهما في الصلوات الجهرية ، تعليماً للمأمومين ، كما فعل الصحابة ، رضوان الله عليهم ، وهناك أدلة قوية على كل ذلك. [14]

الفاتحة:

أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿١﴾ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٢﴾ الرَّحْمَنُ
الرَّحِيمُ ﴿٣﴾ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴿٤﴾ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴿٥﴾ اهْدِنَا
الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ﴿٦﴾ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ
عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ﴿٧﴾ (الفاتحة ، 1: 1-7).

سَابِعاً: قِرَاءَةُ آيَاتِ مِنَ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ ، بَعْدَ الْفَاتِحَةِ

من المستحب قراءة آيات من القرآن الكريم ، بعد الفاتحة ، في الركعتين الأوليين ، سواء من قصار السور أو أطول من ذلك ، حسب استطاعة كل مصلي. وكان النبي ، عليه الصلاة والسلام ، يطيل القراءة في الفجر ويقصرها في المغرب. وأفضل القراءة الترتيل ، أي وصل الحروف والكلمات على ضرب من التآني والتدبر ، لقوله سبحانه وتعالى: "ورتل القرآن ترتيلاً" (المزمل ، 73: 4). [15]

ثَامِناً: الرَّكُوعُ

عند الانتهاء من قراءة الفاتحة وما تيسر من أي الذكر الحكيم ، يُكَبِّرُ المصلي إيذاناً بالانتقال إلى المرحلة الثامنة من الصلاة ، وهي الركوع. فيحنى جاعلاً ظهره ورأسه موازيان للأرض ، وواضعاً كفيه على ركبتيه ، قائلاً: "سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ" ، ثلاث مرات ، كما روى عقبة بن عامر ، رضي الله عنه. وللمصلي أن يزيد أذكاراً أخرى في الركوع ، مثل "سبحانك اللهم ربنا وبحمدك ، اللهم اغفر لي" و "سُبُّوحٌ ، قُدُّوسٌ ، رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ" ، كما روت أم المؤمنين عائشة ، رضي الله عنها. [16]

تَاسِعاً: رَفْعُ الرَّأْسِ وَالْوُقُوفُ بِإِعْتِدَالٍ

وبعد الركوع ، يرفع المصلي رأسه ، ويقف باعتماد واطمئنان ، ثم يقول: "سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ" ، سواء كان إماماً أم منفرداً. ويلي ذلك قوله: " رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ". وكذا الأمر بالنسبة للمأموم ، الذي عليه أيضاً أن يقول: "ربنا ولك الحمد" ، بعد أن يسمع قول الإمام: "سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ". وتلك هي سنة النبي ، عليه الصلاة والسلام ، كما نقلها لنا الصحابة ، رضوان الله عليهم. [17]

عَاشِرًا: السُّجُودُ

بعد الاطمئنان وقوفاً واعتدالاً ، والتلفظ بحمد الله ، يُكَبِّرُ المصلي إيداناً بالانتقال إلى المرحلة العاشرة من أداء الصلاة ، وهي السجود . ويحدث ذلك عندما يَخْرُ المصلي إلى أرضية المكان الذي يصلي فيه ، واضعاً وجهه عليها . وأكمله تمكين الجبهة والأنف والكفين والركبتين وأطراف أصابع القدمين من محل السجود ، وأقله وضع جزء من كل عضو على محل السجود ، كما جاء في حديث ابن عباس ، رضي الله عنهما . ثم يقول : "سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى وَبِحَمْدِهِ" ثلاث مرات ، كما روى عقبة بن عامر ، رضي الله عنه . وللمصلي أن يزيد أنكاراً أخرى في السجود كما يفعل في الركوع ، مثل "سبحانك اللهم ربنا وبحمدك ، اللهم اغفر لي" و "سُبُوْحٌ ، فُدُوْسٌ ، رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوْحِ" ، كما روت أم المؤمنین عائشة ، رضي الله عنها . [18]

ثم يكبر المصلي ويجلس باطمئنان ، ويكبر مرة أخرى قبل أن يسجد مرة أخرى . وبتمام السجدين ، يكون المصلي قد أكمل ركعة من الصلاة ، فيقف مكبراً ليأتي بالركعة الثانية ، معيداً للمراحل العشرة السالفة الذكر .

حَادِي عَشَرَ: التَّشَهُدُ

بعد أن يُتِمَّ المصلي الركعة الثانية ، يجلس لقراءة التشهد جزئيه في صلاة الفجر ، والجزء الأول منه في الصلوات الأخرى ، ثم كاملاً بعد تمام الركعات الأخرى من صلوات الظهر والعصر والمغرب والعشاء . وعند الانتهاء من التشهد ، يسلم المصلي يميناً وشمالاً ، قائلاً : "السلام عليكم ورحمة الله وبركاته)." ونص التشهد كما يلي : [19]

الجُزءُ الأولُ:

التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ ، وَالصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا
النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ

السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ
، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ .

الجُزءُ الثاني:

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى
إِبْرَاهِيمَ ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ

وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ ، وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ،
وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ

فِي الْعَالَمِينَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ .

السَّلَامُ ، يَمِينًا ثُمَّ شِمَالًا: السلام عليكم ورحمة الله (وبركاته)


تسبيح ما بعد الصلاة:

من المستحب للمصلي أن يسبح الله ويحمده ويكبر له بعد انتهاء
الصلاة ، قائلاً: سبحان الله ، الحمد لله ، الله أكبر ، وذلك بثلاث
وثلاثين مرة لكل تسبيحة ، وبختم ذلك مرة واحدة بقول: "لا إله إلا
الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء
قدير." [20]

الْخُلَاصَةُ

للصلاة أهمية خاصة في الإسلام ، فهي اتصالٌ يوميٌّ بالخالق ، عزٌّ وجل ، يجلبُ السلامَ والطمأنينةَ للمُصلين ، ويسبقُها الوضوءُ نظافةً للجسم ، وفي حركاتها فوائدٌ عظيمةٌ لعضلاته وأعضائه المختلفة. وفيها كسرٌ لرتابة الحياة اليومية ، كما أنها ضبطٌ محكمٌ للوقت في كلِّ يوم. وفي أداؤها جماعةٌ ألفةٌ وتواصلٌ وتعارفٌ بين المصلين. كما أنَّ في جَهرها مَغْرَباً وَعِشَاءً وصباحاً فرصةً لتلاوة القرآن الكريم والاستماع له بشكلٍ مستمرٍ طيلة العام.

ومن أعظم بركات الصلاة اشتغالها على الفاتحة ، التي يَحْمَدُ فيها المُصلي رَبَّهُ ، ويطلبُ عونَهُ وهدايته. كما يُفدِّمُ التحياتِ لخالقهِ ، عزٌّ وجل ، ويسأله الصلاة والبركات على خاتم الأنبياء والمرسلين ، محمدٍ ، وعلى رسولِ الله إبراهيمَ ، وآلهما أجمعين.



مُلاحَظَاتٌ اسْتِطْرَادِيَّةٌ وَتَوْثِيقِيَّةٌ

[1] فرضت الصلاة على المسلمين أثناء رحلة الإسراء والمعراج ، التي هي موضوع الفصل الثالث والعشرين من هذا الكتاب. وقد نكر الأمر بالصلاة سبع عشرة مرة في القرآن الكريم ، منها خمس مرات بصيغة المفرد المنكر "أقم الصلاة" ، في الآيات الكريمة 11: 14 ، 17: 78 ، 20: 14 ، 29: 45 ، 31: 17 ، ومرة واحدة بصيغة الجمع المؤنث "أقمن الصلاة" ، في الآية الكريمة 33: 33 ، وإحدى عشرة مرة بصيغة الجمع المنكر "أقيموا الصلاة" ، في الآيات الكريمة 2: 43 ، 2: 83 ، 2: 110 ، 4: 77 ، 4: 103 ، 10: 87 ، 22: 78 ، 24: 56 ، 30: 31 ، 58: 13 ، 73: 20. كما نكرت الصلاة كصفة من صفات المؤمنين في سبع عشرة آية أخرى ، هي:

:9 ، 177 :2 ، 277 :4 ، 162 :5 ، 9 :5 ، 12 :5 ، 55 :5 ، 11 :9 ، 18 :9 ، 9 :9 ، 71 :19 ، 31 :19 ، 55 :19 ، 73 :21 ، 41 :22 ، 37 :24 ، 3 :27 ، 4 :31 ، 5 :98 .

[2] تم فرض الوضوء في الآية الكريمة 5: 6 ، والتي اشتملت أيضاً على التيمم في حالات المرض والسفر وتعذر الماء ، كما يلي:

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ۚ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا ۚ وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ ۗ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (المائدة ، 5 :6).

ومن الأحاديث الشريفة التي تشير إلى الفوائد الروحية للصلاة ، والفوائد الصحية للوضوء ، بشكل غير مباشر ، ما رواه أبو هريرة ، رضي الله عنه ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَقُولُ: "أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِيَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ حَمْسًا ، مَا تَقُولُ ذَلِكَ يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ؟ قَالُوا: لَا يُبْقِي مِنْ دَرَنِهِ شَيْئًا ، قَالَ : فَذَلِكَ مِثْلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ ، يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الْخَطَايَا" (البخاري: 528 ، ومسلم: 670).

[3] وقد تمت الإشارة إلى الصلوات الخمس في آيات عديدة من القرآن الكريم ، منها ما يلي:

حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ (البقرة ، 2 :238).

وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَرُفَاً مِنَ اللَّيْلِ ۚ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُدْهِنُ بِالسَّيِّئَاتِ ۚ ذَلِكَ ذِكْرِي لِلذَّاكِرِينَ (هود ، 11 :114).

أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا (الإسراء ، 17: 78).

فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ ﴿١٧﴾ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تُظْهِرُونَ ﴿١٨﴾ (الروم ، 30: 17-18).

أورد ابن كثير تفسيرات عديدة للصحابة الكرام ، رضوان الله عليهم ، لهذه الآيات الكريمة. فذكر في تفسيره للآية 2: 238 ، أن "الصلاة الوسطى" إشارة إلى صلاة العصر ، لأنها تتوسط صلاتين قبلها وصلاتين بعدها ، وهذا هو رأي جمهور التابعين ، ودلل على ذلك بالحديث. فعن علي ابن أبي طالب ، رضي الله عنه ، أنه قال ، قال رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، يوم الأحزاب: "شغلونا عن الصلاة الوسطى ، صلاة العصر ، ملاً الله قلوبهم وأجوافهم أو بيوتهم ناراً" (ابن حزم: 4253). وكذلك ذكر ابن مسعود ، رضي الله عنه ، في رواية أخرى للحديث ، أن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، قال: "الصلاة الوسطى ، صلاة العصر" (مسلم: 628).

أما تفسيره "الطرفي النهار" في الآية 11: 114 ، فهما الفجر من ناحية الظهر والعصر من ناحية أخرى. وفسر "زلفاً من الليل" ، كإشارة إلى المغرب ، الذي يبدأ بعد غروب الشمس ، والعشاء ، الذي يبدأ بعد الغسق ، أي بحلول ظلام الليل.

واشتملت الآية 17: 78 على ذكر ثلاث صلوات هي الظهر "ذلولك الشمس" ، أي الزوال أو الحركة بعد وصولها كبد السماء. كما اشتملت على ذكر صلاة العشاء "غسق الليل" ، وعلى صلاة الفجر صراحة بذكر وقتها.

وفي تفسير ابن عباس ، رضي الله عنه ، للآية 30: 17 ، ذكر أنها تذكر صلاتين هما المغرب والعشاء في قوله ، سبحانه وتعالى "حين تمسون" وإلى صلاة الفجر في قوله "وحيث تصبحون". أما الآية

30: 18 ، التالية لها ، فإنها تشير إلى صلاة العصر في قوله "وعشياً" ، وإلى صلاة الظهر في قوله "وحين تُظهرون."

وقد ذكر رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، الصلوات الخمس في عدة أحاديث شريفة ، منها ما رواه عبد الله بن عمر ، رضي الله عنهما ، والمذكور في الحاشية الخامسة أدناه.

[4] من أهم شروط الصلاة حدوث الاطمئنان والتأني في أداء جميع حركاتها ومراحلها ، كما جاء في حديث أبي هريرة ، رضي الله عنه ، الذي قال فيه أن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، دخل المسجد ، فدخل رجل ، فصلى ، فسلم على النبي ، فقال (له): "ارجع فصل ، فإنك لم تصل" ثلاثاً. فقال (الرجل): والذي بعثك بالحق ما أحسن غيره ، فعلمني. فقال (له): إذا قمت إلى الصلاة فكبر ، ثم اقرأ ما تيسر معك من القرآن ، ثم اركع حتى تطمئن راعياً ، ثم ارفع حتى تعدل قائماً ، ثم اسجد حتى تطمئن ساجداً ، ثم ارفع حتى تطمئن جالساً. وافعل ذلك في صلاتك كلها" (البخاري: 793 ، ومسلم: 45-397).

لمزيد من المعلومات عن شروط الصلاة وأركانها وواجباتها وسننها ، انظر ما ذكره الشيخ عبد العزيز بن باز والشيخ محمد صالح المنجد والشيخ سعيد بن علي بن وهف القحطاني ، على المواقع التالية:

<https://www.facebook.com/FdyltAlshykhbdalzzyAbnBazRhmhAllhTaly/posts/916902398423957/>

<https://islamqa.info/ar/answers/65847/> اركان-الصلاة-وواجباتها-وسننها

<https://www.ahlalheeth.com/vb/showthread.php?t=341250>

وبالإمكان تنزيل كتاب سعيد بن علي بن وهف القحطاني "أركان الصلاة وواجباتها، وسننها، ومكروهاها، ومبطلاتها في ضوء الكتاب والسنة" ، على الرابط التالي:

https://d1.islamhouse.com/data/ar/ih_books/single4/ar_pillars_of_prayer.pdf

هناك العديد من الأبحاث عن الفوائد الجسدية للصلاة ، منها بحث قسطاس إبراهيم النعيمي ، بعنوان "إعجاز الصلاة" المنشور في 27 يناير 2013 ، على الرابط التالي:

http://www.jameataleman.org/main/articles.aspx?article_no=1794

وكذلك مقالة ماجد بن خنجر البنكاني ، بعنوان " فوائد وثمرات الصلاة " المنشورة في 15 مايو 2017 ، والتي ذكر فيها شروط الصلاة وأركانها وواجباتها وسننها ، كما أورد فيها 52 من فوائد وثمرات الصلاة ، خاصة إذا ما تم أدائها بشكل صحيح. والمقالة موجودة على الرابط التالي:

<https://saaid.net/Doat/majed-eslam/24.htm>

[5] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ: "وَقَفْتُ الظُّهْرَ إِذَا رَأَيْتِ الشَّمْسُ ، وَكَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ كَطَوِيلِهِ ، مَا لَمْ يَحْضُرِ العَصْرُ . وَوَقَفْتُ العَصْرَ ، مَا لَمْ تَصْفَرَ الشَّمْسُ ، وَوَقَفْتُ صَلَاةَ المَغْرَبِ ، مَا لَمْ يَغِبِ الشَّفَقُ ، وَوَقَفْتُ صَلَاةَ العِشَاءِ إِلَى يَصْفِ اللَّيْلِ الأَوْسَطِ ، وَوَقَفْتُ صَلَاةَ الصُّبْحِ ، مِنْ طُلُوعِ الفَجْرِ ، مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ . فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ ، فَأَمْسِكْ عَنِ الصَّلَاةِ ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ " (مسلم: 612 ، أبو داود: 396 ، النسائي: 522 ، وأحمد: 6966 واللفظ له).

[6] يشتمل الجدول التالي على مقارنة لمواقيت صلاتي الفجر والعشاء ، حسب تقويم أم القرى و الجمعية الإسلامية في أميركا الشمالية (إسنا) ، في اليوم الأول من الخمسة أشهر الأولى من عام 2019. وقد أخذت المعلومات الخاصة بالتقويمين من موقع muslimpro ، الموجود على الرابط التالي:

مقارنة لمواقيت صلاتي الفجر والعشاء ، حسب تقويم أم القرى
و الجمعية الإسلامية في أميركا الشمالية (إسنا)

الفرق بالدقائق	أم القرى	الجمعية الإسلامية في أميركا الشمالية	اليوم الأول في أشهر عام 2019	الصلاة
17	6:11	6:28	2019\1\1	الفجر
17	6:06	6:23	2019\2\1	
17	5:41	5:58	2019\3\1	
18	5:58	6:16	2019\4\1	
20	5:14	5:34	2019\5\1	
***	***	***	***	
19	19:13	18:54	2019\1\1	العشاء
22	19:41	19:19	2019\2\1	
25	20:07	19:42	2019\3\1	
24	21:31	21:07	2019\4\1	
19	21:54	21:35	2019\5\1	

[7] يبدأ الفجر عندما تتمكن من التفريق ما بين الخيط الأبيض والخيط الأسود ، عند نهاية الليل ، كما نصت عليه الآية الكريمة الآية الكريمة 2: 187.

وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّىٰ يَبَيِّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ (البقرة 2: 187).

ونبهنا رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، إلى ضرورة التفريق ما بين الفجر الكاذب والفجر الصادق ، الذي يأتي بعده ، وذلك في عدة أحاديث ، منها ما يلي:

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: "الْفَجْرُ فَجْرَانِ: فَأَمَّا الْأَوَّلُ فَإِنَّهُ لَا يُحَرِّمُ الطَّعَامَ وَلَا يُجِلُّ الصَّلَاةَ ، وَأَمَّا الثَّانِي فَإِنَّهُ يُحَرِّمُ الطَّعَامَ وَيُجِلُّ الصَّلَاةَ" (ابن خزيمة: 1927 باختلاف يسير، الحاكم: 687 مختصراً، والبيهقي: 8260 ، 4\216 ، واللفظ له).

وعن جابر بن عبدالله ، رضي الله عنه ، أن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، قال: "الْفَجْرُ فَجْرَانِ. فَأَمَّا الْفَجْرُ الَّذِي يَكُونُ كَذَبِ السَّرْحَانِ فَلَا يُجِلُّ الصَّلَاةَ ، وَلَا يُحَرِّمُ الطَّعَامَ. وَأَمَّا الْفَجْرُ الَّذِي يَذْهَبُ مُسْتَطِيلًا فِي الْأَفْقِ ، فَإِنَّهُ يُجِلُّ الصَّلَاةَ ، وَيُحَرِّمُ الطَّعَامَ" (الحاكم: 688 ، البيهقي: 1837 ، وصححه الألباني: 4278).

وهكذا ، فالفرق بين الفجر الصادق والكاذب من ثلاثة وجوه: الأول ، أن الكاذب يكون مُسْتَطِيلًا فِي السَّمَاءِ طَوَّلًا ، وَالصَّادِقُ يَكُونُ عَرَضًا. الثاني ، أن الصادق لا ظُلْمَةٌ بَعْدَهُ ، وَالكَاذِبُ يَكُونُ بَعْدَهُ ظُلْمَةٌ. الثالث ، أن الصادق يكون مُتَّصِلًا بِالْأَفْقِ ، وَالكَاذِبُ يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْأَفْقِ ظُلْمَةٌ (شبكة دُرر).

Source: <https://dorar.net/hadith/sharh/92342>

انظر ، مثلاً ، إلى شرح الحديث عملياً ، لتحديد أوقات الصلاة ، بما في ذلك تعريف الفرق ما بين الفجرين الأول والثاني ، على الرابط التالي:

<https://islamqa.info/ar/answers/9940> /مواقيت-الصلوات-الخمسة

كذلك شرح محمد بن صالح العثيمين لأوقات الصلاة (بيان المواقيت) ، على الرابط التالي:

<https://ar.islamway.net/fatwa/12787> /رسالة-في-مواقيت-الصلاة

وذكره بأن تقويم أم القرى يسبق الحساب الفلكي بخمس دقائق في تحديد وقت الفجر ، في مكة المكرمة ، وهو على الرابط التالي:

<https://ar.islamway.net/fatwa/12786> /فصل-في-أوقات-الصلوات-المفروضة

[8] لم يرد في القرآن الكريم تفصيل لعدد الركعات المفروضة في الصلاة ، وإنما كان بيان ذلك في سنة النبي ، صلى الله عليه وسلم ، حيث قال في الحديث الذي رواه مالك بن الحويرث ، رضي الله عنه: "صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي" (البخاري: 631 ، مسلم: 674 ، ابن الملقن: 4/600 ، وصححه الألباني: 893).

وفي الحديث الذي رواه قيس بن عمرو بن سهل الأنصاري ، رضي الله عنه أن رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، رأى رجلاً يصلي بعد صلاة الصبح ، فقال: "صلاة الصبح ركعتان." فقال الرجل: إني لم أكن صليت الركعتين اللتين قبلهما ، فصليتهما الآن. فسكت رسول الله ، صلى الله عليه وسلم (أبو داود: 1267 ، وصححه الألباني).

أما صلاة الظهر والعصر ، فورد عدد ركعاتها في حديث أبي سعيد الخدري ، رضي الله عنه ، الذي قال فيه: كان رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، يقوم في الظهر في الركعتين الأوليين في كل ركعة ، قدر قراءة ثلاثين آية ، وفي الأخرين بنصف ذلك. وكان يقوم في العصر في الركعتين الأوليين ، قدر خمس عشرة آية ، وفي الأخرين قدر نصف ذلك (مسلم: 452 ، صححه العيني: 21/4).

وذكرت أم المؤمنين عائشة ، رضي الله عنها ، أن المغرب ثلاث ركعات والعشاء أربع ، وذلك في حديثها الذي قالت فيه: كان أول ما افترض على رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، الصلاة ركعتان ركعتان ، إلا المغرب ، فإنها كانت ثلاثاً ، ثم أتم الله الظهر والعصر والعشاء الآخرة أربعاً في الحضر ، وأقر الصلاة على فرضها الأول في السفر (أحمد: 25806 ، 26338 ، البخاري: 350 ، مسلم: 685 ، النسائي: 453 ، الألباني: 765\6).

وللمزيد من الأحاديث الشريفة التي تذكر عدد ركعات كل صلاة ، انظر المقالة التالية المنشورة على موقع ملتقى أهل الحديث:

<https://www.ahlalhdeth.com/vb/showthread.php?t=122679>

وقد نقل ابن المنذر في كتابه (الأوسط في السنن والإجماع) إجماع العلماء على أن عدد ركعات كل صلاة على ما هو معلوم عند المسلمين الآن من كون الظهر والعصر والعشاء أربعاً، والفجر ركعتين، والمغرب ثلاث ركعات.

وقال الكاساني في كتابه (بدائع الصنائع) ، وهو يبين عدد ركعات الصلوات: و أما عدد ركعات هذه الصلوات فالمصلي لا يخلو إما أن يكون مقيماً وإما أن يكون مسافراً. فإن كان مقيماً ، فعدد ركعاتها سبعة عشر: ركعتان ، وأربع ، وأربع ، وثلاث ، وأربع. عرفنا ذلك بفعل النبي ، صلى الله عليه وسلم ، وقوله: "صلوا كما رأيتموني أصلي." وهذا لأنه ليس في كتاب الله عدد ركعات هذه الصلوات. فكانت نصوص الكتاب العزيز مجملة في حق المقدار ، ثم زال الإجمال ببيان النبي ، صلى الله عليه وسلم ، قولاً و فعلاً ، كما في نصوص الزكاة والعشر والحج وغير ذلك.

<https://fatwa.islamweb.net/fatwa/index.php?page=showfatwa&Option=Fatwa&Id=128245>

[9] تبين لنا الأحاديث الشريفة أن ركعات السنَّة الأساسية عشر ركعات ، يضاف إليها ست ركعات تسبق صلوات العصر والمغرب والعشاء ، ثم تختم بصلاة الوتر ، بركعة واحدة على الأقل ، فيكون المجموع سبع عشرة ركعة ، كحد أدنى. وذلك كما ورد في الأحاديث الأربعة التالية ، وفي أحاديث كثيرة غيرها.

عن ابن عمر ، رضي الله عنهما ، أنه قال: " حَفِظْتُ مِنَ النَّبِيِّ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، عَشْرَ رَكَعَاتٍ: رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَهَا ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ المَغْرَبِ فِي بَيْتِهِ ، وَرَكَعَتَيْنِ بَعْدَ العِشَاءِ فِي بَيْتِهِ ، وَرَكَعَتَيْنِ قَبْلَ صَلَاةِ الصُّبْحِ " (البخاري: 1180 ، ومسلم: 729).

ومن المستحب أداء ركعتين قبل كل صلاة مفروضة ، كما جاء في حديث عن عبد الله بن مغفل ، رضي الله عنه ، أنه قال ، قال النبي ، صلى الله عليه وسلم: "بَيْنَ كُلِّ أَدَانَيْنِ صَلَاةٌ ، بَيْنَ كُلِّ أَدَانَيْنِ صَلَاةٌ" ، ثُمَّ قَالَ فِي التَّالِثَةِ: "لِمَنْ شَاءَ" (البخاري: 601 \ 627 ، ومسلم: 838).

عن أبي بصرة الغفاري ، رضي الله عنه ، أنه قال ، قال النبي ، صلى الله عليه وسلم: "إِنَّ اللَّهَ زَادَكُمْ صَلَاةً ، وَهِيَ الوِتْرُ ، فَصَلُّوْهَا بَيْنَ صَلَاةِ العِشَاءِ إِلَى صَلَاةِ الفَجْرِ (رواه الإمام أحمد: 6 / 7 ، والطبراني في المعجم الكبير: 1 / 100 / 1 ، وصححه الألباني: 108).

وعن أبي أيوب الأنصاري ، رضي الله عنه ، أنه قال: قال النبي ، صلى الله عليه وسلم: "الوتر حق واجب على كل مسلم ، فمن أحب أن يوتر بخمس فليفعل ، ومن أحب أن يوتر بثلاث فليفعل ، ومن أحب أن يوتر بواحدة فليفعل (أبو داود: 1422 ، النسائي: 1712 ، ابن ماجه: 1190).

[10] ذُكِرَ الأمر بالوضوء والتيمم في الآية الكريمة 5: 6 من القرآن الكريم ، والتي ذكرت في الملاحظة التوثيقية الثانية أعلاه.

وقد بين لنا رسول الله ، صلى الله عليه وسلم ، كيفية التيمم ، في الحديث الذي رواه عمار بن ياسر ، رضي الله عنهما ، والذي قال له فيه: "إنما يكفيك أن تقول بيديك هكذا." ثم ضرب بيديه الأرض ضربة واحدة ، ثم مسح الشمال على اليمين ، وظاهر كفيه ووجهه (البخاري: 343 ، ومسلم: 587).

وفي رواية للبخاري: "وضرب بكفيه الأرض ، ونفخ فيهما ، ثم مسح بهما وجهه وكفيه."

[11] الحديث الشريف الذي رواه مالك بن الحويرث ، رضي الله عنه أخرجه البخاري: 602 ، ومسلم: 674. وقد وردت صيغتا الأذان وإقامة الصلاة في حديث الصحابي عبد الله بن زيد بن عبد ربه ، رضي الله عنه ، كما يلي:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ قَالَ : لَمَّا أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بِالنَّافُوسِ يُعْمَلُ لِيُضْرَبَ بِهِ لِلنَّاسِ لِجَمْعِ الصَّلَاةِ ، طَافَ بِي وَأَنَا نَائِمٌ رَجُلٌ يَحْمِلُ نَافُوسًا فِي يَدِهِ. فَقُلْتُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ ، أَتَبِيعُ النَّافُوسَ؟ قَالَ: وَمَا تَصْنَعُ بِهِ؟ فَقُلْتُ: نَدْعُو بِهِ إِلَى الصَّلَاةِ. قَالَ: أَفَلَا أَدُلُّكَ عَلَى مَا هُوَ خَيْرٌ مِنْ ذَلِكَ؟ فَقُلْتُ لَهُ: بَلَى. قَالَ: تَقُولُ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

قَالَ : ثُمَّ اسْتَأْخَرَ عَنِّي غَيْرَ بَعِيدٍ ، ثُمَّ قَالَ: وَتَقُولُ إِذَا أَقَمْتَ الصَّلَاةَ: اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، أَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ.

فَلَمَّا أَصْبَحْتُ ، أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا رَأَيْتُ. فَقَالَ: إِنَّهَا لَرُؤْيَا حَقٌّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَقُمْ مَعَ بِلَالٍ ، فَالْقَى عَلَيْهِ

مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ ، قَدْ قَامَتِ الصَّلَاةُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ أَكْبَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ" (رواه الترمذي: 192 ، وأبو داود: 502 ، والنسائي: 632 ، وابن ماجه: 709 ، وصححه الألباني في صحيح أبي داود: 474).

[13] للمزيد من المعلومات عن النية والتكبير في الصلاة ، ومقولة النووي ، انظر الرابط التالي:

<https://islamqa.info/ar/answers/204511-الانتقال-ولا-الماموم-يسر-بتكبيرات-الانتقال-ولا-يجهربها>

عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّهُ قَالَ: "رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِذَا قَامَ فِي الصَّلَاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى يَكُونَا حَذْوَ مَنْكَبَيْهِ ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ حِينَ يُكَبِّرُ لِلرُّكُوعِ ، وَيَفْعَلُ ذَلِكَ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ ، وَيَقُولُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ ، وَلَا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ" (البخاري: 736 ، ومسلم: 390).

<https://islamqa.info/ar/answers/298825-صفةرفع-اليدين-في-الصلاة-وماذا-على-المصلي-لو-اخطأ-فيها>

[14] في برنامج "نور على الدرب" ، قال الشيخ عبد العزيز بن باز ، رحمه الله ، بالاستعاذة والبسملة بعد تكبيرة الإحرام ، وقبل الفاتحة ، وذلك سرّاً للمأموم والمنفرد. أما الإمام ، فله الجهر بهما في الصلوات الجهرية ، تعليماً للمؤمنين ، كما فعل الصحابة ، ومنهم أبو هريرة ، رضي الله عنهم أجمعين. والتعوذ من الشيطان الرجيم ، قبل البسملة ، تنفيذ لأمر الله ، سبحانه وتعالى ، الذي قال فيه: "فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ" (النحل ، 16: 98).

<https://binbaz.org.sa/fatwas/8510/احكام-الاستعاذة-والبسملة-في-الصلاة>

وقبل قراءة الفاتحة ، توضع اليد اليمنى فوق اليسرى ، فوق السرة وأسفل الصدر عند الشافعية ، وأسفل السرة عند الحنفية والحنابلة. أما مالك ، فعلى الرغم من موافقته للشافعي ، إلا أن الشائع عند المالكية إرسال اليدين. وفي كل الأحوال ، يمثل ذلك تادباً مع الله ، عز وجل ، كما جاء في تلخيص الإمام النووي ، رحمه الله ، في شرح مسلم ، والمنشور على موقع إسلام ويب.

<https://fatwa.islamweb.net/ar/fatwa/74043/>

<https://www.islamweb.net/ar/fatwa/4749/>

[15] عن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، أنه قال: "ما صَلَّيْتُ وراءَ أَحَدٍ أَشْبَهَ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، من فلان. قال سليمان: صَلَّيْتُ خَلْفَهُ ، فكان يُطِيلُ الرُّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ ، وَيُخَفِّفُ الْأُخْرَيَيْنِ ، وَيُخَفِّفُ العَصْرَ ، وَيَقْرَأُ فِي الرُّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ مِنَ المَغْرِبِ بِقِصَارِ المُقْصَلِ ، وفي العشاءِ بَوَسْطِ المُقْصَلِ ، وفي الصُّبْحِ بِطَوَالِ المُقْصَلِ (الألباني: 814 ، النسائي: 982 ، أحمد: 10882).

وتشير كلمة المُقْصَلِ التي وردت في حديث أبي هريرة ، رضي الله عنه ، إلى القسم الأخير من القرآن الكريم ، الذي يبدأ بسورة ق. ويضم هذا القسم معظم الأجزاء الأربعة الأخيرة من كتاب الله ، التي يكثر الفصل بين سورها بالبسملة. وهناك اتفاق على أن قصار سور المُقْصَلِ تبدأ من الضحى وتنتهي بالناس. واتفق الشافعية والمالكية على الحجرات كبداية أطوال سور المُقْصَلِ ، واختلفوا على النهاية ، وهي النبأ عند الشافعية والنازعات عند المالكية. أما الحنابلة ، فقالوا بأن سورة ق هي أول طوال المُقْصَلِ والنبأ نهايته. وهكذا ، فما تبقى من السور بينهما يعرف بأوساط المُقْصَلِ. ولمزيد من التفصيل ، انظر "الفقه على المذاهب الأربعة" ، المنشور على موقع المكتبة الشاملة:

وأيضاً "تحديد المُفَصَّل من القرآن ، وطوالة وقصاره" ، المنشور على موقع الإسلام ، سؤال وجواب:

<https://islamqa.info/ar/answers/143301/> تحديد-المفصل-من-القران-وطواله-وقصاره

[16] عن عقبه بن عامر ، رضي الله عنه ، أنه قال: لَمَّا نَزَلَتْ فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ الْعَظِيمِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اجْعَلُوهَا فِي رُكُوعِكُمْ فَلَمَّا نَزَلَتْ سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى قَالَ : اجْعَلُوهَا فِي سُجُودِكُمْ ، وكان رسولُ الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا ركع قال : سبحانَ رَبِّي العظيم وبحمده ثلاثاً ، وإذا سجد قال : سبحانَ رَبِّي الأعلى وبحمده (أبو داود: 60813 ، 869 ، أحمد: 17414 ، ابن ماجه: 887).

وعن حذيفة بن اليمان ، رضي الله عنه ، أن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، كان يقول في ركوعه: "سبحان ربي العظيم ثلاثاً ، وفي سجوده: سبحان ربي الأعلى ثلاثاً" (الألباني: 668 ، أبو داود: 874 ولكن دون ذكر الرقم).

عن أم المؤمنين عائشة ، رضي الله عنها ، أن رسولَ الله ، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كان يقولُ في ركوعه وسجوده: "سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ ، رَبُّ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ" (مسلم: 487 ، أبو داود: 872 ، النسائي: 1134 ، أحمد: 26293 ، وصححه الألباني).

وعن ، أم المؤمنين عائشة ، رضي الله عنها ، أنها قالت أيضاً: كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي" (البخاري: 794 ، مسلم: 484).

[17] وبعد الركوع ، يرفع المصلي رأسه ، ويقف باعتدال ، اتباعاً لما ورد في الحديث الذي رواه أبو هريرة ، رضي الله عنه ، أن النبي ، عليه الصلاة والسلام ، قال: "ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْدَلَ قَائِماً" (البخاري: 757). ثم يقول: "سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمَدَهُ" ، سواء كان إماماً أم منفرداً ، وذلك اتباعاً لما كان يفعله رسول الله ، صلى الله عليه

وسلم ، كما جاء في حديث أبي هريرة ، رضي الله عنه: "ثم يقول: سمع الله لمن حمده ، إذا رفع صلبه من الركوع." ويلي ذلك قول: "ربنا ولك الحمد" ، لكل من الإمام والمنفرد (البخاري: 789 ، ومسلم: 392). وكذا الأمر بالنسبة للمأموم ، الذي عليه أيضاً أن يقول: "ربنا ولك الحمد" ، كما جاء في حديث أنس ، رضي الله عنه: "وإذا قال: سمع الله لمن حمده ، فقولوا: ربنا ولك الحمد" (البخاري: 733 ، ومسلم: 411).

[18] انظر إلى الملاحظة التوثيقية رقم [16] ، بشأن ما يقال في السجود. أما كيفية السجود ، فقد وردت في حديث ابن عباس ، رضي الله عنهما ، عن النبي ، صلى الله عليه وسلم ، أنه قال: "أمرتُ أن أسجدَ على سبعة أعظمٍ: على الجبهة - وأشار بيده على أنفه ، واليدين ، والركبتين ، وأطراف القدمين" (البخاري: 776 ، 812 ، ومسلم: 490).

[19] التشهد من كلام النبي ، عليه الصلاة والسلام ، ورد لنا بروايات أصحابه ، رضي الله عنهم ، أمثال عمر وابن عباس وابن مسعود. ولذلك ، كانت هناك اختلافات طفيفة من رواية إلى أخرى ، لكنها كلها صحيحة. فمثلاً ، تم تقديم لفظ الجلالة في رواية ابن مسعود ، في قوله: "التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ" ، بدلاً من: "التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ ، وَالصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ" ، وهي الصيغة التي رواها ابن عباس. أما عمر ، فقد روى: "التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ ، الزَّكَايَاتُ لِلَّهِ ، الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ ، الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ" (وهذه روايات صحيحة في مسلم: 402 و 405 ، وفي البخاري: 3370 ، و6265). ولمزيد من التفصيل ، انظر إلى الروابط التالية:

<https://islamqa.info/ar/answers/98031/-الني-على-الصلاة-التشهد-و-الصلاة-على-الني->
صلى-الله-عليه-وسلم

<https://binbaz.org.sa/fatwas/12789/> من-صلى-الله-عليه-وسلم-التشهد

[20] التسبيح بعد الصلاة سنة ، سواء قل عدده أو أكثر ، حسب وقت المسبح وظروفه. لكن المستحب أن يكون عدد كل تسبيحة 33 مرة ، أي بمجموع 99 مرة للتسبيحات الثلاث. وختامها القول مرة واحدة: "لا إله إلا الله ، وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير." والمرجع في ذلك هو الحديث الذي رواه أبو هريرة ، رضي الله عنه ، والذي قال فيه أن النبي ، عليه الصلاة والسلام ، قال: "من سبح الله دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين ، وحمد الله ثلاثاً وثلاثين ، وكبر الله ثلاثاً وثلاثين ، فتلك تسع وتسعون. وقال تمام المائة: "لا إله إلا الله ، وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير" ، غفرت خطاياها ، ولو كانت مثل زبد البحر" (البخاري: 820 و مسلم: 597).

للمزيد من المعلومات عن الصيغ المختلفة لهذا الحديث ، انظر مقالة الشيخ صالح المنجد ، على الرابط التالي:

<https://islamqa.info/ar/answers/228520/> - صيغ-التسبيح-والتحميد-والتكبير-
والتهيل-دبر-الصلوات-المكتوبات